

# يومية



الأمم المتحدة

برنامج الجلسات وجدول الأعمال

## الجلسات الرسمية

الجمعة ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

الجمعية العامة	مجلس الأمن
الدورة الرابعة والستون	الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والتراع المسلح
الجلسة العامة ٦٣ قاعة الجمعية العامة ١٠/٠٠	١٠/٠٠ جلسة مغلقة غرفة الاجتماعات ٦
١ - دور الماس في تأجيل التراع [١٢] (أ) رسالة من ناميبيا تحيل تقرير عملية كيمبرلي المقدم إلى الجمعية العامة عملاً بقرار الجمعية العامة ١٣٤/٦٣ (A/64/559)	جلسة الأركان العسكرية
(ب) مشروع قرار (A/64/L.26)	الجلسة ١٦٨٠ ٩ غرفة الاجتماعات (مغلقة) ١١/٠٠
٢ - تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة: تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني: مشروع قرار (A/64/L.35) [٧٠ (ب)]	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا
٣ - استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب: مشروع قرار (A/64/L.27) [١١٥]	١٥/٠٠ مشاورات غير رسمية ٦ غرفة الاجتماعات (مغلقة)

## الجمعية العامة

الدورة الرابعة والستون

أجل إلى موعد يُعلن عنه فيما بعد الانتخاب الذي كان مقرراً إجراؤه صباح الاثنين  
١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ لعضوين في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام  
(البند ١١١ (ز) من جدول الأعمال).



الرجاء إعادة الاستعمال

09-63073 (A)



لنكن مراعين للبيئة

الموقع الإلكتروني لليومية متاح على العنوان: [www.un.org/Docs/journal/Ar/latesta.pdf](http://www.un.org/Docs/journal/Ar/latesta.pdf)

يمكن الاطلاع على الأعداد السابقة في العنوان: [www.un.org/go/search/journal.asp](http://www.un.org/go/search/journal.asp)

## الجمعية العامة

الدورة الرابعة والستون

## اللجان الرئيسية

اللجنة الثانية

الجلسة ٤٢ . . . . . ١٨/٠٠-١٥/٠٠

١ - المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي . . . . . [٥١]

(أ) التجارة الدولية والتنمية

البت في مشروع القرار [A/C.2/64/L.40](#)

(ب) النظام المالي الدولي والتنمية

البت في مشروع القرار [A/C.2/64/L.19](#) وفي مشروع قرار مقترح٢ - متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي  
عام ٢٠٠٨ . . . . . [٥٢]البت في مشروع القرار [A/C.2/64/L.28](#)

٣ - التنمية المستدامة . . . . . [٥٣]

(أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١  
ون نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامةالبت في مشروع القرارين [A/C.2/64/L.25](#) و [A/C.2/64/L.59](#)(هـ) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد  
و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقياالبت في مشروع القرارين [A/C.2/64/L.36](#) و [A/C.2/64/L.71](#)

٤ - العولة والاعتماد المتبادل . . . . . [٥٥]

(ب) منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع  
وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشيا مع اتفاقية الأمم  
المتحدة لمكافحة الفسادالبت في مشروع القرارين [A/C.2/64/L.37](#) و [A/C.2/64/L.64](#) (ويبان عن الآثار  
المرتتبة في الميزانية البرنامجية يرد في الوثيقة [A/C.2/64/L.72](#)<sup>(١)</sup>)

(١) تصدر لاحقا.

- ٥ - تنشيط أعمال الجمعية العامة . . . . . [١١٨]
- البت في مشروع برنامج عمل اللجنة الثانية لدورة الجمعية العامة الخامسة والستين  
 A/C.2/64/L.73<sup>(١)</sup>
- مشروع مقرر شفوي
- ٦ - تخطيط البرامج . . . . . [١٣٣]
- ٧ - اختتام أعمال اللجنة

## اللجنة الخامسة

- ١٠/٠٠-١٣/٠٠ . . . . . مشاورات غير رسمية (مغلقة) . . . . . غرفة الاجتماعات ٥
- مشاورات غير رسمية بشأن البند ١٣٢ من جدول الأعمال (الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ \*\*) A/64/6(Introduction)/Corr.1 و A/64/6(Introduction)\*\* و A/64/6(Sect.1) و A/64/6(Sect.1)/Corr.1 و A/64/6(Sect.2) و A/64/6(Sect.3) و A/64/6(Sect.4) و A/64/6(Sect.4)/Corr.1 و A/64/6(Sect.5) و A/64/6(Sect.5)/Corr.1 و A/64/6(Sect.6) و A/64/6(Sect.7) و A/64/6(Sect.7)/Corr.1 و A/64/6(Sect.8) و A/64/6(Sect.9) و A/64/6(Sect.10) و A/64/6(Sect.11) و A/64/6(Sect.11)/Corr.1 و A/64/6(Sect.12) و A/64/6(Sect.13) و A/64/6(Sect.13)/Add.1 و A/64/6(Sect.14) و A/64/6(Sect.15) و A/64/6(Sect.16) و A/64/6(Sect.17) و A/64/6(Sect.17)/Corr.1 و A/64/6(Sect.18) و A/64/6(Sect.19) و A/64/6(Sect.20) و A/64/6(Sect.21) و A/64/6(Sect.22) و A/64/6(Sect.22)/Corr.1 و A/64/6(Sect.23) و A/64/6(Sect.24) و A/64/6(Sect.25) و A/64/6(Sect.26) و A/64/6(Sect.27) و A/64/6(Sect.27)/Corr.1 و A/64/6(Sect.28) و A/64/6(Sect.28A) و A/64/6(Sect.28B) و A/64/6(Sect.28C) و A/64/6(Sect.28D) و A/64/6(Sect.28D)/Add.1 و A/64/6(Sect.28E) و A/64/6(Sect.28F) و A/64/6(Sect.28G) و A/64/6(Sect.28G)/Corr.1 و A/64/6(Sect.29) و A/64/6(Sect.29)/Corr.1 و A/64/6(Sect.30) و A/64/6(Sect.31) و A/64/6(Sect.32) و A/64/6(Sect.33) و A/64/6(Sect.34) و A/64/6(Sect.34)/Add.1 و A/64/6(Sect.35) و A/64/6(Sect.36) و A/64/6(Income Sect.1) و A/64/6(Income Sect.2) و A/64/6(Income Sect.3) و A/64/89 و A/64/86 و A/63/151 و A/63/151/Corr.1 و A/63/151/Add.1 و A/64/7 و A/64/73 و A/64/73/Corr.1 و A/64/74 و A/64/16(chapter II.A) و A/64/201 و A/64/203 و A/64/203/Corr.1 و A/64/203/Add.1 و A/64/477 و A/64/380 و A/64/7/Add.9 و A/64/355 و A/64/531 و A/64/95 و A/64/95/Add.1 و A/64/96 و A/64/96/Add.1 و A/64/472 و A/64/7/Add.8 و A/64/6(Sect.33)/Add.1 و A/64/6(Sect.28D)/Add.1 و A/64/511 و A/64/7/Add.11))

مشاورات غير رسمية (مغلقة) . . . . .	١٧/٠٠-١٥/٠٠
مشاورات غير رسمية بشأن البندين ١٤٣ و ١٤٤ من جدول الأعمال (تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤؛ وتمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (A/64/478 و A/64/538 و A/64/476 و A/64/512 و A/64/555))	
مشاورات غير رسمية (مغلقة) . . . . .	١٨/٠٠-١٧/٠٠
مشاورات غير رسمية بشأن البند ١٣٢ من جدول الأعمال (الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١: تشييد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا وفي مكتب الأمم المتحدة في نيروبي (A/64/486 و A/64/7/Add.12))	

## الجمعية العامة

### اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

جلسة مغلقة . . . . .	١٣/٠٠-١٠/٠٠
جلسة مغلقة . . . . .	١٨/٠٠-١٥/٠٠
١ - الوضع الأمني العام داخل أفغانستان والمواقع الأخرى الشديدة الخطر	
٢ - الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية - ميانمار	
٣ - الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية - مكافحة الإرهاب	
٤ - الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية - اتفاقية مكافحة الفساد	
٥ - جلسة تنفيذية	

## محكمة الأمم المتحدة للمنازعات

### جلستا استماع

جلسة مفتوحة . . . . .	١٣/٠٠-١٠/٠٠
جلسة مفتوحة . . . . .	١٨/٠٠-١٥/٠٠

## اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

## لجنة حدود الجرف القاري

الدورة الرابعة والعشرون المستأنفة

تعقد لجنة حدود الجرف القاري جلسيتين مغلقتين اليوم، الموافق ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠ في مختبرات نظام المعلومات الجغرافية (شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، مبنى DC2، الطابق الرابع).

## الاجتماعات غير الرسمية التي تعقدها الوفود بشأن مشاريع القرارات المقترحة

الجمعة ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

## الجمعية العامة

مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار المعنون "التعاون الدولي في تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية" (في إطار البند ٧٠ (أ) من جدول الأعمال) (يعقدها وفد كولومبيا)  
١٨/٠٠-١٥/٠٠ . . . . . جلسة مغلقة . . . . . قاعة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

## اجتماعات أخرى

المعلومات الواردة أدناه مستنسخة بالصيغة التي وردت بها، ولا تعبر بأي حال عن رأي أو تأييد الأمانة العامة للأمم المتحدة.

الجمعة ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

## مجموعة ال ٧٧ (بشأن المساعدة الإنسانية)

١٣/٠٠-١٥/٣٠ . . . . . جلسة مغلقة . . . . . غرفة الاجتماعات ٧

مجموعة ال ٧٧ (بشأن مشاريع القرارات المتعلقة بأسباب التراع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها؛ وبشأن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا)

١٣/٠٠-١١/٠٠ . . . . . جلسة مغلقة . . . . . غرفة الاجتماعات D

## مجموعة ال ٧٧ (بشأن مسائل اللجنة الخامسة)

١٣/١٥-١٤/٤٥ . . . . . جلسة مغلقة . . . . . غرفة الاجتماعات ٥

## أنشطة أخرى

المعلومات الواردة أدناه مستنسخة بالصيغة التي وردت بها، ولا تعبر بأي حال عن رأي أو تأييد الأمانة العامة للأمم المتحدة.

الجمعة ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

حلقة دراسية بشأن قوانين وسياسات التجارة الدولية ينظمها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار)

من الساعة ٩/٣٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ في غرفة الاجتماعات A.

[الدعوة عامة. ولمزيد من المعلومات وللتسجيل، يرجى زيارة الموقع <www.unitar.org/ny>؛ أو الاتصال بالسيدة تامار كيرلوبيان، اليونيتار (البريد الإلكتروني: tamar@unitar.org، الهاتف: 963-3021 (212) 1].

إحياء الذكرى السنوية الثانية لتفجير مكاتب الأمم المتحدة في الجزائر العاصمة (تنظمه اللجنة الدائمة لمجلس الموظفين المعنية بأمن واستقلال الخدمة المدنية الدولية، ومجلس موظفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، واتحاد موظفي الأمم المتحدة، واتحاد موظفي الأمم المتحدة المدنيين الدوليين)

من الساعة ٩/٤٥ إلى الساعة ١٠/٠٠، في الردهة العامة بمبنى الجمعية العامة قباله علم الأمم المتحدة المنصوب خارج غرفة التأمل.

[الدعوة عامة. ولمزيد من المعلومات، يُرجى الاتصال بالسيد غاي كاندوسو، اللجنة الدائمة لمجلس الموظفين (البريد الإلكتروني: candusso@un.org؛ الهاتف: 963-7074 (212) 1].

## الاجتماعات الرسمية المقبلة

## الجمعية العامة

الدورة الرابعة والستون

## اللجان الرئيسية

اللجنة الخامسة

تعقد اللجنة الخامسة مشاورات غير رسمية (مغلقة) يوم الاثنين ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، الساعة ١٠/٠٠ و ١٥/٠٠ في غرفة الاجتماعات ٥.

## اللجنة السادسة

تعقد اللجنة السادسة جلساتها الـ ٢٧ يوم الاثنين ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، الساعة ١٥/٠٠ في غرفة الاجتماعات ٢.

## مجلس الأمن

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣

(٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

إحاطة

يقدم سعادة السيد رانكو فيلوفيتش (كرواتيا)، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، والسيد مايك سميث، المدير التنفيذي للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، إحاطةً غير رسمية للدول الأعضاء المهتمة بمتابعة التطورات الأخيرة في أعمال لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية. وتُعقد الإحاطة يوم الأربعاء ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، الساعة ١٥/٠٠ في غرفة الاجتماعات ١.

## الجمعية العامة

اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام

إحاطتان

تعقد الأمانة العامة جلسة إحاطة غير رسمية لأعضاء اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام عن "تنمية القدرات: تعزيز مكتب الشؤون العسكرية؛ وقدرات النشر السريع ونظام الأمم المتحدة للترتيبات الاحتياطية؛ ورد التكليف؛ والإجراءات المتعلقة بالألغام؛ ومسائل الأفراد"، وذلك يوم الثلاثاء ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، الساعة ١٠/٠٠ في غرفة الاجتماعات ٤.

وستعقد الأمانة العامة أيضاً جلسة إحاطة غير رسمية لأعضاء اللجنة الخاصة عن "تطوير القدرات: أوجه القصور الحرجة لعمليات حفظ السلام؛ النهج القائم على القدرات: ربط المعايير التشغيلية ودعم بناء القدرات والمحفزات؛ والتدريب"، يوم الأربعاء ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، الساعة ١٠/٠٠ في غرفة الاجتماعات ٤.

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة الموضوعية المستأنفة لعام ٢٠٠٩

يعقد المجلس الاقتصادي والاجتماعي يوم الثلاثاء ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ في الساعة ١٠/٠٠ في قاعة المجلس الاقتصادي والاجتماعي اجتماعاً ملء الشواغر المنبثقة في هيئاته الفرعية، وانتخاب ثلاثة أعضاء في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام، والنظر في مسائل أخرى معلقة معروضة على المجلس. وسيستمع المجلس أيضاً إلى إحاطتين يقدمهما كل من الدكتور ديفيد نابارو، الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأمن الغذائي والتغذية،

عن أعمال فرقة العمل الرفيعة المستوى التابعة للأمين العام والمعنية بأزمة الأمن الغذائي العالمية، والسيدة ليلا راتسيفاندريهامانانا، مديرة مكتب الاتصال لمنظمة الأغذية والزراعة في نيويورك، عن نتائج مؤتمر القمة العالمي بشأن الأمن الغذائي، المعقد في روما في الفترة من ١٦ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. وعلاوة على ذلك، سيقوم المجلس بمتابعة مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٨/٢٠٠٩ بشأن الفقرة ٥٦ من الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية.

## منظمة الأمم المتحدة للطفولة

### المجلس التنفيذي

الدورة العادية الأولى لعام ٢٠١٠

يعقد المجلس التنفيذي لليونيسيف دورته العادية الأولى لعام ٢٠١٠ في الفترة من الثلاثاء ١٢ إلى الخميس ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ في قاعة المجلس الاقتصادي والاجتماعي. ويرد في الوثيقة E/ICEF/2010/1 جدول الأعمال المشروح المؤقت والجدول الزمني وتنظيم الأعمال. ويُعقد الاجتماع المشترك للمجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، واليونيسيف، وبرنامج الأغذية العالمي يومي الجمعة ١٥ والاثنين ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ في قاعة المجلس الاقتصادي والاجتماعي. ويمكن الاطلاع على نُسخ أولية من جميع وثائق الدورة في العنوان الإلكتروني التالي: [www.unicef.org/about/execboard/index\\_51167.html](http://www.unicef.org/about/execboard/index_51167.html). ويُرجى من ممثلي الدول الأعضاء وكذلك من المراقبين والممثلين عن منظمات أخرى المشاركين في الدورة إرسال وثائق تفويضهم في أقرب وقت ممكن إلى مكتب أمين المجلس التنفيذي لليونيسيف (البريد الإلكتروني: [jpiccolominigear@unicef.org](mailto:jpiccolominigear@unicef.org)؛ الفاكس: 26-7096 (212) 1) في موعد أقصاه يوم الثلاثاء ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

ووفقا للمادة ٥٠ (٢) من النظام الداخلي ومرفقه، يُرجى أيضا من الوفود المراقبة أن تُرسل مع وثائق تفويضها بيانا بينود جدول الأعمال المؤقت التي تهتم بها بشكل خاص وتعزز تقديم مداخلات بشأنها.

وتسبق الدورة العادية الأولى لعام ٢٠١٠ إحاطة إعلامية غير رسمية لما قبل الدورة بشأن المسائل الرئيسية المعروضة على المجلس التنفيذي لليونيسيف، وذلك يوم الثلاثاء ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، من الساعة ١٠/٠٠ إلى ١٣/٠٠ في غرفة الاجتماعات ٢.



## اجتماعات مقبلة أخرى

المعلومات الواردة أدناه مستنسخة بالصيغة التي وردت بها، ولا تعبر بأي حال عن رأي أو تأييد الأمانة العامة للأمم المتحدة.

## مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى (اجتماع استثنائي)

الاثنين ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، من الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٧/٠٠ في غرفة الاجتماعات ٨.

## مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى (الاجتماع الشهري)

الخميس ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، من الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٦/٠٠ في غرفة الاجتماعات ٨.

## الحكمة الجنائية الدولية: مكتب جمعية الدول الأطراف

الثلاثاء ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، من الساعة ٩/٠٠ إلى الساعة ٩/٤٥ في غرفة الاجتماعات ٧.

## مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (الاجتماع الشهري)

الخميس ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ في قاعة مجلس الوصاية.

## أنشطة مقبلة أخرى

المعلومات الواردة أدناه مستنسخة بالصيغة التي وردت بها، ولا تعبر بأي حال عن رأي أو تأييد الأمانة العامة للأمم المتحدة.

## مناسبات خاصة احتفالاً باليوم الدولي للمهاجرين لعام ٢٠٠٩

حلقة نقاش عن "حماية عديمي الجنسية وتمكينهم" (تنظمها اللجنة المعنية بالهجرة التابعة لمؤتمر المنظمات غير الحكومية ذات العلاقة الاستشارية مع الأمم المتحدة، برعاية البعثة الدائمة للأرجنتين)

الخميس ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، من الساعة ١٣/١٥ إلى الساعة ١٤/٣٠ في غرفة الاجتماعات ٨.

[الدعوة عامة. ولزيد من المعلومات، يُرجى الاتصال بالسيدة ماريا إينيس مارتينيس، بالبعثة الدائمة للأرجنتين (الهاتف: 221 ext. 6300-688 (212) 1)؛ أو الدكتورة روسا رسنيك، باللجنة المعنية بالهجرة التابعة لمؤتمر المنظمات غير الحكومية ذات العلاقة الاستشارية مع الأمم المتحدة (البريد الإلكتروني: rosa.resnik@g-mail.com؛ الهاتف: 362-0377 (212) 1).]

سلسلة الحلقات الدراسية التي ينظمها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث عن الهجرة والتنمية: حلقة نقاش عن موضوع "الهجرة في منظورات الشباب" (ينظمها المعهد بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومؤسسة ماك آرثر)

الجمعة ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٩، من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٢/٠٠ في قاعة الاجتماعات A.

[الدعوة عامة. ولأغراض التسجيل، يرجى زيارة الموقع التالي على الإنترنت [www.unitar.org/ny/event\\_registration](http://www.unitar.org/ny/event_registration). وللמיד من المعلومات، يرجى الاتصال بالسيدة سارة روزنغايرتير، اليونيتار (البريد الإلكتروني [rosengaertner@un.org](mailto:rosengaertner@un.org)).]

## الإعلانات

### آثار النزاعات المسلحة على المعاهدات

نود تذكير الوفود بأن يوم الجمعة ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ هو الموعد النهائي لتقديم تعليقات الحكومات على مشاريع المواد المتعلقة بآثار النزاعات المسلحة على المعاهدات، بالصيغة التي اعتمدها لجنة القانون الدولي، في القراءة الأولى، خلال دورتها الستين في عام ٢٠٠٨ (الفقرة ٥ من منطوق قرار الجمعية العامة ١٢٣/٦٣ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ (A/RES/63/123)). ويمكن للوفود إرسال تعليقاتها إلى شعبة التدوين بمكتب الشؤون القانونية (الغرفة M-13065 في المبنى ٣٨٠ Madison Avenue؛ (الفاكس: 963-1963 (212) 1)). ونرجو ممتنين إرسال نسخة إلكترونية من التعليقات أيضا إلى العنوان التالي: [ilcweb@un.org](mailto:ilcweb@un.org).

### موقع الرئاسة الشبكي

### مجلس الأمن

يمكن زيارة الموقع الشبكي لرئاسة مجلس الأمن على العنوان التالي [www.un.org/sc/presidency.asp](http://www.un.org/sc/presidency.asp).

### المعلومات المسجلة

يمكن الحصول على معلومات مسجلة عن الجلسات والمشاورات التي أجراها مجلس الأمن بكامل هيئته ولم يكن مقررا عقدها من قبل بالاتصال بالرقم 963-8530 (212) 1، أو بتصفح "برنامج العمل اليومي" في الموقع الشبكي لمجلس الأمن [www.un.org/Docs/sc](http://www.un.org/Docs/sc).

### البيانات المعدة

نود إبلاغ المتكلمين في مجلس الأمن أن تقديم نسخ مسبقة من البيانات المعدة التي يعتزمون الإدلاء بها أمام المجلس ييسر كثيرا عمل الأمانة العامة حيث يتيح لها توزيع عدد كاف من النسخ على جميع المشاركين في الجلسة ويساعد المترجمين الشفويين ومدوني المحاضر الحرفية

والعاملين بالصحافة على الحفاظ على جودة المادة التي يقدمونها. ويُعتمد في الترجمات الشفوية والمحاضر الحرفية على البيان المدلى به فعلاً، غير أن نسخ النصوص تساعد المترجمين الشفويين على ترجمة دقائق المعاني بصورة صحيحة، كما تساعد مدوني المحاضر الحرفية على إعداد المحاضر المكتوب بسرعة أكبر. وعليه، فإن المتكلمين مدعوون إلى تقديم نسخ من بياناتهم، كلما أمكن ذلك، إلى الموظف المسؤول عن خدمة المؤتمرات في قاعة المجلس في أبكر وقت ممكن قبل الإدلاء ببياناتهم.

ويُرَجى من الوفود إعداد ٤٠ نسخة لتوزيع الحد الأدنى من النسخ على أعضاء المجلس والدوائر المعنية، و ٢٠٠ نسخة إضافية للتوزيع العام داخل قاعة مجلس الأمن.

كما يُرجى من الوفود الراغبة في إطلاع وسائل الإعلام على بياناتها أن تقدم ٥٠ نسخة منها إلى مركز الوثائق الإعلامية (البريد الإلكتروني: [mdc@un.org](mailto:mdc@un.org)؛ الهاتف: 963-7166 (212) 1؛ الغرفة S-394).

### الاطلاع على الأعداد السابقة من يومية الأمم المتحدة

يمكن الاطلاع على الأعداد السابقة من يومية الأمم المتحدة، بالإنكليزية والفرنسية، على الموقعين التاليين: [www.un.org/ga/search/journal.asp](http://www.un.org/ga/search/journal.asp) و [www.un.org/french/ga/search/journal.asp](http://www.un.org/french/ga/search/journal.asp).

ونرحب بجميع التعليقات والمقترحات المتعلقة باليومية ويرجى الاتصال بمكتب اليومية عبر العنوان الإلكتروني: [journal@un.org](mailto:journal@un.org).

### موجز وقائع الجلسات الرسمية

الأربعاء ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

#### الجمعية العامة

الدورة الرابعة والستون

#### اللجان الرئيسية

#### اللجنة الثانية

الجلسة ٤١ تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية . . . . . [٥٠] استأنفت اللجنة نظرها في هذا البند.

البت في مشروع القرارين [A/C.2/64/L.26](#) و [A/C.2/64/L.62](#)

أبلغت اللجنة بأنه لا تترتب على مشروع القرار [A/C.2/64/L.62](#) آثار في الميزانية البرنامجية.

وأدلى نائب الرئيس (غينيا) ببيان صوب خلاله شفويا مشروع القرار [A/C.2/64/L.62](#)

واعتمدت اللجنة مشروع القرار [A/C.2/64/L.62](#) بصيغته المصوبة شفويا.

وعقب اعتماد مشروع القرار أدلى ممثل السودان ببيان باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

وفي ضوء اعتماد مشروع القرار [A/C.2/64/L.62](#)، قام مقدمو مشروع القرار [A/C.2/64/L.26](#) بسحب مشروعهم.

وبذلك اختتمت اللجنة نظرها في هذا البند.

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي . . . . . [٥١]

(أ) التجارة الدولية والتنمية

استأنفت اللجنة نظرها في هذا البند الفرعي.

البت في مشروع القرار [A/C.2/64/L.50](#)

أبلغت اللجنة بأنه لا تترتب على مشروع القرار آثار في الميزانية البرنامجية.

وأدلى ممثل السودان ببيان باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

واعتمدت اللجنة مشروع القرار بتصويت مسجل بأغلبية ١٠٨ أصوات مقابل صوتين، وامتناع ٥٣ عضوا عن التصويت.

وقبل التصويت، أدلى ممثل الولايات المتحدة ببيان تعليلا للتصويت. وبعد التصويت، أدلى ممثل السويد ببيان (باسم الاتحاد الأوروبي؛ والبلدان المرشحة للانضمام إليه تركيا، وكرواتيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة؛ وبلدي عملية تحقيق الاستقرار والانتساب المحتمل ترشيحهما لعضوية الاتحاد ألبانيا، والجلبل الأسود؛ بالإضافة إلى أوكرانيا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا).

(ج) الديون الخارجية والتنمية: نحو حل دائم لمشاكل ديون البلدان النامية

استأنفت اللجنة نظرها في هذا البند الفرعي.

ووافقت اللجنة على مقترح الرئيس بعدم تطبيق المادة ١٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة والشروع في البت في مشروع القرار [A/C.2/64/L.69](#).

البت في مشروع القرارين [A/C.2/64/L.9](#) و [A/C.2/64/L.69](#)

أبلغت اللجنة بأنه لا تترتب على مشروع القرار [A/C.2/64/L.69](#) آثار في الميزانية البرنامجية.

وأدلى نائب الرئيس (السلفادور) ببيان صوب خلاله شفويا مشروع القرار [A/C.2/64/L.69](#)

واعتمدت اللجنة مشروع القرار [A/C.2/64/L.69](#) بصيغته المصوبة شفويا.

وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/64/L.69، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/64/L.9 بسحب مشروعاتهم.

وبذلك اختتمت اللجنة نظرها في هذا البند الفرعي.

متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨ . . . . . [٥٢]

استأنفت اللجنة نظرها في هذا البند.

ووافقت اللجنة على مقترح الرئيس بعدم تطبيق المادة ١٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة والشروع في البت في مشروع القرار A/C.2/64/L.66.

البت في مشروع القرارين A/C.2/64/L.43 و A/C.2/64/L.66

أبلغت اللجنة بأنه لا تترتب على مشروع القرار A/C.2/64/L.66 آثار في الميزانية البرنامجية.

واعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/64/L.66.

وقبل اعتماد مشروع القرار A/C.2/64/L.66، أدلى ممثل نيكاراغوا ببيان.

وبعد اعتماد مشروع القرار A/C.2/64/L.66، أدلى ببيانات ممثلو كل من الولايات المتحدة، والسويد (باسم الاتحاد الأوروبي)، وشيلي.

وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/64/L.66، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/64/L.43 بسحب مشروعاتهم.

التنمية المستدامة . . . . . [٥٣]

(أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

استأنفت اللجنة نظرها في هذا البند الفرعي.

البت في مشروع القرار A/C.2/64/L.22/Rev.1

تلت أمينة اللجنة بيانا عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتعلق بمشروع القرار المنقح

وأدلت المقررة (أيرلندا) ببيان صوبت خلاله شفويا مشروع القرار المنقح.

وأدلى ممثل طاجيكستان ببيان أعلن فيه أن ألمانيا، وسلوفينيا، وفرنسا، وكندا، ومنغوليا انضمت إلى مقدمي مشروع القرار المنقح.

وبعد ذلك، انضم الاتحاد الروسي، وإسرائيل، وإيطاليا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية مولدوفا، والسلفادور، وموناكو، وهاييتي، واليونان، إلى مقدمي مشروع القرار.

ثم اعتمدت اللجنة مشروع القرار المنقح.

وقبل اعتماد مشروع القرار المنقح، أدلى ممثل كوبا ببيان رد عليه كل من أمينة اللجنة ومدير مكتب دعم المجلس الاقتصادي والاجتماعي والتنسيق التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

البت في مشروع القرارين [A/C.2/64/L.25](#) و [A/C.2/64/L.59](#)

وعقب بيان من أمينة اللجنة، أرجأت اللجنة البت في مشروع القرارين.

(هـ) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا  
استأنفت اللجنة نظرها في هذا البند الفرعي.

ووافقت اللجنة على مقترح الرئيس بعدم تطبيق المادة ١٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة والشروع في البت في مشروع القرار [A/C.2/64/L.67](#).

البت في مشروع القرارين [A/C.2/64/L.31](#) و [A/C.2/64/L.67](#)

أبلغت اللجنة بأنه لا تترتب على مشروع القرار [A/C.2/64/L.67](#) آثار في الميزانية البرنامجية.

واعتمدت اللجنة مشروع القرار [A/C.2/64/L.67](#).

وفي ضوء اعتماد مشروع القرار [A/C.2/64/L.67](#)، قام مقدمو مشروع القرار [A/C.2/64/L.31](#) بسحب مشروعهم.

(و) اتفاقية التنوع البيولوجي

استأنفت اللجنة نظرها في هذا البند الفرعي.

البت في مشروع القرارين [A/C.2/64/L.29](#) و [A/C.2/64/L.57](#)

تلت أمينة اللجنة مذكرة تنفيذية من إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات وبيانا عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتصل بمشروع القرار [A/C.2/64/L.57](#).

وأدلت المقررة (أيرلندا) ببيان صوبت خلاله شفويا مشروع القرار [A/C.2/64/L.57](#).

وأدلى ممثل كوبا ببيان رد عليه أمين اللجنة والمدير بمكتب دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

وكذلك قدمت ممثلة أنتيغوا وبربودا توضيحا، بصفتها ميسرة مشروع القرارين [A/C.2/64/L.29](#) و [A/C.2/64/L.57](#).

واعتمدت اللجنة مشروع القرار [A/C.2/64/L.57](#) بصيغته المصوبة شفويا.

وفي ضوء اعتماد مشروع القرار [A/C.2/64/L.57](#)، قام مقدمو مشروع القرار [A/C.2/64/L.29](#) بسحبه.

وبذلك اختتمت اللجنة نظرها في هذا البند الفرعي.

(ز) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الخامسة والعشرين

استأنفت اللجنة نظرها في هذا البند الفرعي.

ووافقت اللجنة على اقتراح الرئيس بعدم تطبيق المادة ١٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة والشروع في البت في مشروع القرار [A/C.2/64/L.65](#).

البت في مشروع القرارين [A/C.2/64/L.30](#) و [A/C.2/64/L.65](#)

تلا أمين اللجنة بياناً عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتصل بمشروع القرار [A/C.2/64/L.65](#).

واعتمدت اللجنة مشروع القرار [A/C.2/64/L.65](#).

وفي ضوء اعتماد مشروع القرار [A/C.2/64/L.65](#)، قام مقدمو مشروع القرار [A/C.2/64/L.30](#) بسحبه.

وبذلك اختتمت اللجنة نظرها في هذا البند الفرعي.

(ط) تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة

استأنفت اللجنة نظرها في هذا البند الفرعي.

ووافقت اللجنة على اقتراح الرئيس بعدم تطبيق المادة ١٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة والشروع في البت في مشروع القرار [A/C.2/64/L.60](#).

البت في مشروع القرارين [A/C.2/64/L.33](#) و [A/C.2/64/L.60](#)

أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار [A/C.2/64/L.60](#) لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

وأدلت المقررة (أيرلندا) ببيان قامت خلاله بتصويب مشروع القرار [A/C.2/64/L.60](#) شفويا.

واعتمدت اللجنة مشروع القرار [A/C.2/64/L.60](#) بصيغته المصوبة شفويا.

وفي ضوء اعتماد مشروع القرار [A/C.2/64/L.60](#)، قام مقدمو مشروع القرار [A/C.2/64/L.33](#) بسحبه.

وبذلك اختتمت اللجنة نظرها في هذا البند الفرعي.

تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) . . . . . [٥٤]

استأنفت اللجنة نظرها في هذا البند.

ووافقت اللجنة على اقتراح الرئيس بعدم تطبيق المادة ١٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة والشروع في البت في مشروع القرار [A/C.2/64/L.70](#).

البت في مشروع القرارين [A/C.2/64/L.32](#) و [A/C.2/64/L.70](#)

أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار [A/C.2/64/L.70](#) لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

وأدلت المقررة (أيرلندا) ببيان قامت خلاله بتنقيح مشروع القرار [A/C.2/64/L.70](#) شفويا.

واعتمدت اللجنة مشروع القرار [A/C.2/64/L.70](#) بصيغته المنقحة شفويا.

وفي ضوء اعتماد مشروع القرار [A/C.2/64/L.70](#)، قام مقدمو مشروع القرار [A/C.2/64/L.32](#) بسحبه.

وبذلك اختتمت اللجنة نظرها في هذا البند.

العملة والاعتماد المتبادل. . . . . [٥٥]

(أ) دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العملة والاعتماد المتبادل

استأنفت اللجنة نظرها في هذا البند الفرعي.

ووافقت اللجنة على اقتراح الرئيس بعدم تطبيق المادة ١٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة والشروع في البت في مشروع القرار [A/C.2/64/L.63](#).

البت في مشروع القرارين [A/C.2/64/L.13](#) و [A/C.2/64/L.63](#)

أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار [A/C.2/64/L.63](#) لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

وأدلى نائب الرئيس (غينيا) ببيان قام خلاله بتصويب مشروع القرار [A/C.2/64/L.63](#) شفويا.

وأدلى ممثل بيلاروس ببيان، بصفته ميسر مشروع القرار

واعتمدت اللجنة مشروع القرار [A/C.2/64/L.63](#) بصيغته المصوبة شفويا.

وفي ضوء اعتماد مشروع القرار [A/C.2/64/L.63](#)، قام مقدمو مشروع القرار [A/C.2/64/L.13](#) بسحبه.

البت في مشروع القرارين [A/C.2/64/L.41](#) و [A/C.2/64/L.61](#)

أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار [A/C.2/64/L.61](#) لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

وأدلى نائب الرئيس (غينيا) ببيان قام خلاله بتصويب مشروع القرار [A/C.2/64/L.61](#) شفويا.

واعتمدت اللجنة مشروع القرار [A/C.2/64/L.61](#) بصيغته المصوبة شفويا.

وعقب اعتماد مشروع القرار [A/C.2/64/L.61](#)، أدلى ممثل نيكاراغوا ببيان.



وفي ضوء اعتماد مشروع القرار [A/C.2/64/L.61](#)، قام مقدمو مشروع القرار [A/C.2/64/L.41](#) بسحبه.

وبذلك اختتمت اللجنة نظرها في هذا البند الفرعي.

القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى . . . . . [٥٧]  
استأنفت اللجنة نظرها في هذا البند.

وعقب بيان أدلى به ممثل كوبا، وافقت اللجنة على اقتراح الرئيس بعدم تطبيق المادة ١٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة والشروع في البت في مشروع القرار [A/C.2/64/L.4/Rev.2](#).

البت في مشروع القرار [A/C.2/64/L.4/Rev.2](#)

أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

وأدلى ممثل غواتيمالا ببيان نيابة عن سائر مقدمي مشروع القرار المذكورين فيه، أعلن فيه أن كلا من إريتريا، وبولندا، والجزيل الأسود، وجيبوتي، وسلوفاكيا، وسيشيل، وقبرص، وليتوانيا قد انضم إلى مقدمي مشروع القرار [A/C.2/64/L.4/Rev.2](#).

وفي وقت لاحق، انضم إلى مقدمي مشروع القرار [A/C.2/64/L.4/Rev.2](#) كل من أفغانستان، وألبانيا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وليسوتو، ومالطة.

واعتمدت اللجنة مشروع القرار.

وقبل اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيانات ممثلو كل من نيكاراغوا، وكوبا، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، وجمهورية فنزويلا البوليفارية.

وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيانات ممثلو كل من شيلي، وكولومبيا، والسويد (باسم الاتحاد الأوروبي)، وجمهورية إيران الإسلامية.

(ب) دور المرأة في التنمية

استأنفت اللجنة نظرها في هذا البند الفرعي.

البت في مشروع القرارين [A/C.2/64/L.44](#) و [A/C.2/64/L.58](#)

أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار [A/C.2/64/L.58](#) لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

واعتمدت اللجنة مشروع القرار [A/C.2/64/L.58](#).

وفي ضوء اعتماد مشروع القرار [A/C.2/64/L.58](#)، قام مقدمو مشروع القرار [A/C.2/64/L.44](#) بسحبه.

وبذلك اختتمت اللجنة نظرها في هذا البند الفرعي وفي البند ٥٧ من جدول الأعمال برمته.

[٦٠] . . . . . التنمية الزراعية والأمن الغذائي

استأنفت اللجنة نظرها في هذا البند.

ووافقت اللجنة على اقتراح الرئيس بعدم تطبيق المادة ١٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة والشروع في البت في مشروع القرار [A/C.2/64/L.68](#).

البت في مشروع القرارين [A/C.2/64/L.27](#) و [A/C.2/64/L.68](#)

أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار [A/C.2/64/L.68](#) لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

وأدلى نائب الرئيس (السلفادور) ببيان قام خلاله بتصويب مشروع القرار [A/C.2/64/L.68](#) شفويا.

واعتمدت اللجنة مشروع القرار [A/C.2/64/L.68](#) بصيغته المصوبة شفويا.

وعقب اعتماد مشروع القرار [A/C.2/64/L.68](#)، أدلى ببيانات ممثلو كل من السودان (باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين)، والبرازيل، وكوبا.

وفي ضوء اعتماد مشروع القرار [A/C.2/64/L.68](#)، قام مقدمو مشروع القرار [A/C.2/64/L.27](#) بسحبه.

وبذلك اختتمت اللجنة نظرها في هذا البند.

تنظيم الأعمال

أدلى الرئيس ببيان.

الخميس ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

مجلس الأمن

عدم الانتشار

الجلسة ٦٢٣٥

إحاطة قدمها رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)

أقر جدول الأعمال دون اعتراض.

وبدأ المجلس نظره في البند، واستمع إلى إحاطة قدمها سعادة السيد يوكيو تاكاسو، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦).

وأدلى ببيانات ممثلو كل من الولايات المتحدة، وفرنسا، والجمهورية العربية الليبية، والاتحاد الروسي، والصين، والمملكة المتحدة.

التقرير السادس للأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي  
(S/2009/611)

أقر جدول الأعمال دون اعتراض.

ووجه الرئيس، بموافقة المجلس وبموجب المادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، دعوة إلى ممثل بوروندي بناء على طلبه للمشاركة في النظر في البند دون أن يكون له حق التصويت.

ووفقا للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، وجه الرئيس، بموافقة المجلس وبموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، دعوة إلى السيد يوسف محمود، الممثل التنفيذي للأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي.

ووفقا للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، وجه الرئيس، بموافقة المجلس وبموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، دعوة إلى سعادة السيد بيتر ماورير، الممثل الدائم لسويسرا ورئيس التشكيلة القطرية المخصصة المعنية ببوروندي والتابعة للجنة بناء السلام.

وبدأ المجلس نظره في البند، واستمع إلى إحاطتين قدمهما السيد يوسف محمود وسعادة السيد ماورير.

واستمع المجلس إلى بيان أدلى به معالي السيد أوغستين نسانزيه، وزير العلاقات الخارجية والتعاون الدولي في بوروندي.

اجتمع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)

الجلسة ٦٢٣٧ (المغلقة)

بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

عقد مجلس الأمن جلسة خاصة. وفي ختام الجلسة، أصدر الأمين العام البيان التالي وفقا للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس:

”في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، عقد مجلس الأمن، عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، جلسته ٦٢٣٧ كجلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

”واستمع مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات إلى إحاطة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، عبر التداول من بعد بالفيديو، قدمها السيد ألان دوس، الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

”وجرى تبادل للآراء بين أعضاء المجلس والسيد دوس ومثلي البلدان المساهمة بقوات.“

## الجمعية العامة

الدورة الرابعة والستون

الجلسة العامة ٦١

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية: تقرير اللجنة الثالثة (A/64/439/Add.2 (Part I)). . . . . [٦٩ (ب)]

قررت الجمعية العامة، بموجب المادة ٦٦ من نظامها الداخلي، عدم مناقشة تقرير اللجنة الثالثة الذي كان معروضاً عليها.

واعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٨ من تقريرها (A/64/439/Add.2 (Part I)) (القرار ٨٢/٦٤).

وبذلك اختتمت الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٦٩ من جدول الأعمال.

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: اجتماع خاص في نهاية السنة الدولية لتعلم حقوق الإنسان [٦٩] أدلى الرئيس ببيان.

وأدلى ببيانات أيضاً ممثلو كل من بنن، والولايات المتحدة، وتايلند، وكازاخستان، وباكستان، وسويسرا (نيابة عن إيطاليا، وسلوفينيا، السنغال، والفلبين، وكوستاريكا، والمغرب).

وبذلك اختتمت الجمعية العامة الاجتماع الخاص المعقد بمناسبة انتهاء السنة الدولية لتعلم حقوق الإنسان.

وبذلك اختتمت الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند ٦٩ من جدول الأعمال.

## برنامج العمل

قررت الجمعية العامة تمديد أعمال اللجنة الثانية حتى يوم الجمعة ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

الجلسة العامة ٦٢

تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

عرض مقرر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) تقارير اللجنة بشأن البنود ٢٧ إلى ٣٩ و ١١٨ و ١٣٣ من جدول الأعمال.

وقررت الجمعية العامة، بموجب المادة ٦٦ من نظامها الداخلي، عدم مناقشة تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) التي كانت معروضة عليها.

وأدلى ممثل نيكاراغوا ببيان بشأن نقطة نظام.

جامعة السلام: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/64/401) . . . . . [٢٧]

اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٨ من تقريرها (A/64/401) (القرار ٨٣/٦٤). وبذلك اختتمت الجمعية العامة نظرها في البند ٢٧ من جدول الأعمال.

تقدم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/64/402) . . . . . [٢٨]

اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٨ من تقريرها (A/64/402) (القرار ٨٤/٦٤). وأدى ممثل تركيا بيان تعليلاً للتصويت بعد اعتماد مشروع القرار.

وبذلك اختتمت الجمعية العامة نظرها في البند ٢٨ من جدول الأعمال. آثار الإشعاع الذري: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/64/403) . . . . . [٢٩]

اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٩ من تقريرها (A/64/403) (القرار ٨٥/٦٤). وبذلك اختتمت الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند ٢٩ من جدول الأعمال.

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/64/404) . . . . . [٣٠]

اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ١٣ من تقريرها (A/64/404) (القرار ٨٦/٦٤). وبذلك اختتمت الجمعية العامة نظرها في البند ٣٠ من جدول الأعمال.

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/64/405) . . . . . [٣١]

شرعت الجمعية العامة في البت في مشاريع القرارات الأولى إلى الرابع التي أوصت بها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ١٦ من تقريرها (A/64/405)، وذلك على النحو التالي:

المؤيدون	المعارضون	المتنعون	
١٦٨	١	٧	مشروع القرار الأول (تصويت مسجل) (القرار ٨٧/٦٤)
١٦٦	٧	٤	مشروع القرار الثاني (تصويت مسجل) (القرار ٨٨/٦٤)
١٦٧	٦	٤	مشروع القرار الثالث (تصويت مسجل) (القرار ٨٩/٦٤)
١٦٨	٦	٣	مشروع القرار الرابع (تصويت مسجل) (القرار ٩٠/٦٤)

وبذلك اختتمت الجمعية العامة نظرها في البند ٣١ من جدول الأعمال.

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/64/406) . . . . . [٣٢]

شرعت الجمعية العامة في البت في مشاريع القرارات الأول إلى الخامس التي أوصت بها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ١٦ من تقريرها (A/64/406)، وذلك على النحو التالي:

المؤيدون	المعارضون	المتنعون	
٩٢	٩	٧٤	مشروع القرار الأول (تصويت مسجل) (القرار ٩١/٦٤)
١٦٨	٦	٤	مشروع القرار الثاني (تصويت مسجل) (القرار ٩٢/٦٤)
١٦٧	٧	٣	مشروع القرار الثالث (تصويت مسجل) (القرار ٩٣/٦٤)
١٦٢	٩	٥	مشروع القرار الرابع (تصويت مسجل) (القرار ٩٤/٦٤)
١٦٦	١	١١	مشروع القرار الخامس (تصويت مسجل) (القرار ٩٥/٦٤)

وبذلك اختتمت الجمعية العامة نظرها في البند ٣٢ من جدول الأعمال.

استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/64/407) . . . [٣٣] أحاطت الجمعية العامة علما بتقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/64/407).

وبذلك اختتمت الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند ٣٣ من جدول الأعمال. المسائل المتصلة بالإعلام: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/64/408) . . . [٣٤]

اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ١٢ من تقريرها (A/64/408) (القرار ٩٦/٦٤). واعتمدت الجمعية العامة مشروع المقرر الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ١٣ من تقريرها (A/64/408).

وبذلك اختتمت الجمعية العامة نظرها في البند ٣٤ من جدول الأعمال.

المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/64/409) . . . [٣٥]

اعتمدت الجمعية العامة، بأغلبية ١٧١ صوتا مقابل لا شيء وامتناع أربعة أعضاء عن التصويت (تصويت مسجل)، مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٦ من تقريرها (A/64/409) (القرار ٩٧/٦٤).

وبذلك اختتمت الجمعية العامة نظرها في البند ٣٥ من جدول الأعمال.

الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/64/410) . . . [٣٦]

اعتمدت الجمعية العامة، بأغلبية ١٧٣ صوتا مقابل صوتين وامتناع عضوين عن التصويت (تصويت مسجل)، مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٦ من تقريرها (A/64/410) (القرار ٩٨/٦٤).

وبذلك اختتمت الجمعية العامة نظرها في البند ٣٦ من جدول الأعمال.

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/64/411) . . . . . [٣٧]

اعتمدت الجمعية العامة، بأغلبية ١٢٣ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع ٥٣ عضواً عن التصويت (تصويت مسجل)، مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٦ من تقريرها (A/64/411) (القرار ٩٩/٦٤).

وبذلك اختتمت الجمعية العامة نظرها في البند ٣٧ من جدول الأعمال.

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/64/412) . . . . . [٣٨]

اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٦ من تقريرها (A/64/412) (القرار ١٠٠/٦٤).

وبذلك اختتمت الجمعية العامة نظرها في البند ٣٨ من جدول الأعمال.

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/64/413) . . . . . [٣٩]

شرعت الجمعية العامة في البت في مشاريع القرارات الأولى إلى السادس التي أوصت بها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٢٢ من تقريرها (A/64/413)، وذلك على النحو التالي:

المؤيدون	المعارضون	المتنعون	
	اعتمد		مشروع القرار الأول (القرار ١٠١/٦٤)
	اعتمد		مشروع القرار الثاني (القرار ١٠٢/٦٤)
	اعتمد		مشروع القرار الثالث (القرار ١٠٣/٦٤)
	اعتمد		مشروع القرار الرابع (القرار ١٠٤/٦٤)
١٧٣	٣	١	مشروع القرار الخامس (تصويت مسجل) (القرار ١٠٥/٦٤)
١٧٢	٣	٢	مشروع القرار السادس (تصويت مسجل) (القرار ١٠٦/٦٤)



واعتمدت الجمعية العامة مشروع المقرر الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٢٣ من تقريرها (A/64/413).

وبذلك اختتمت الجمعية العامة نظرها في البند ٣٩ من جدول الأعمال.

تنشيط أعمال الجمعية العامة: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/64/414) . . . . . [١١٨]

اعتمدت الجمعية العامة مشروع المقرر الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٥ من تقريرها (A/64/414).

وبذلك اختتمت الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند ١١٨ من جدول الأعمال.

تخطيط البرامج: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/64/415) . . . . . [١٣٣]

أحاطت الجمعية العامة علماً بتقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/64/415).

وبذلك اختتمت الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٣ من جدول الأعمال.

وبذلك اختتمت الجمعية العامة نظرها في جميع تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) المعروضة عليها.

تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ١٨٦٣ (٢٠٠٩): تقرير اللجنة الخامسة (A/64/553) . . . . . [١٦٣]

قررت الجمعية العامة، بموجب المادة ٦٦ من نظامها الداخلي، عدم مناقشة تقرير اللجنة الخامسة الذي كان معروضاً عليها.

واعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها (A/64/553) (القرار ١٠٧/٦٤).

وبذلك اختتمت الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند ١٦٣ من جدول الأعمال.

الصحة العالمية والسياسة الخارجية . . . . . [١٢٣]

(أ) مذكرة من الأمين العام (A/64/365)

(ب) مشروع القرار (A/64/L.16).

أدلى ممثل جنوب أفريقيا ببيان، عرض خلاله مشروع القرار A/64/L.16.

وأدلى ببيانات ممثلو كل من السويد (باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان التي أيدت البيان)، وتايلند (باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، وسانت كيتس ونيفس (باسم الجماعة الكاريبية)، والصين، واليابان، والولايات المتحدة، والمكسيك، وبنغلاديش.

واعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/64/L.16 (القرار ١٠٨/٦٤).

وبذلك اختتمت الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٣ من جدول الأعمال.

تنفيذ قرارات الأمم المتحدة . . . . . [١١٧]

قررت الجمعية العامة إرجاء النظر في هذا البند إلى الدورة الخامسة والستين وإدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والستين.

وبذلك اختتمت الجمعية العامة نظرها في البند ١١٧ من جدول الأعمال.

#### برنامج العمل

أبلغت الجمعية العامة بأن النظر في البند الفرعي (ز) من البند ١١١ من جدول الأعمال (انتخاب عضوين في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام)، والبند الفرعي (ح) من البند ١١٢ من جدول الأعمال (تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة)، والبند الفرعي (ب) من البند ٣ من جدول الأعمال (تقرير لجنة وثائق التفويض) الذي كان مقرراً ليوم الاثنين ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، قد أرجئ إلى موعد يُعلن عنه لاحقاً.

## اللجان الرئيسية

### اللجنة الخامسة

الجلسة ١٩

تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. . . [١٤٣]

تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١. . . [١٤٤]

بدأت اللجنة نظرها في هذين البندين من جدول الأعمال

وعرض الأمين العام المساعد/المراقب المالي تقارير الأمين العام (A/64/478 و A/64/538

و A/64/476 و A/64/512).

وعرض رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية تقرير تلك اللجنة ذا الصلة (A/64/555).

وأدلى ببيانات ممثلو كل من السويد (باسم الاتحاد الأوروبي، والبلدان المرشحات للانضمام إليه كرواتيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة؛ وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب المحتمل ترشيحها لعضوية الاتحاد: ألبانيا، والجبل الأسود، وصربيا؛ بالإضافة إلى أوكرانيا، وجمهورية مولدوفا، وأرمينيا التي أيدت البيان)، وأنغولا (باسم المجموعة الأفريقية)، وكندا (باسم استراليا، ونيوزيلندا، وكندا)، والولايات المتحدة، والاتحاد الروسي، وجنوب أفريقيا.

ورد الأمين العام المساعد/المراقب المالي على سؤال أثير.

وبذلك اختتمت اللجنة مناقشتها العامة لهذين البندين.

وأبلغ الرئيس اللجنة بأن مشاورات غير رسمية بشأن هذين البندين ستبدأ عقب رفع الجلسة الرسمية، في غرفة الاجتماعات ٥، برئاسة السيد بول بالانتاين (نيوزيلندا).

## التوقيعات والتصديقات وما إليها

### [المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام]

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. نيويورك، ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣

إشعار بموجب المادة ٤٦ (١٣): إيطاليا (١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩)<sup>(١)</sup>

البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. نيويورك، ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٠

تصديق: بوتان (٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩)<sup>(١)</sup>

بروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون. مونتريال، ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧

تصويبات للتعديلات على البروتوكول المذكور أعلاه (٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩)

(١) تاريخ استلام الوثائق ذات الصلة.

## معلومات عامة

## رؤساء المجموعات الإقليمية

وردت إلى الأمانة العامة المعلومات التالية المتعلقة برؤساء المجموعات الإقليمية لشهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩:

الدول الأفريقية:

بنين

السيد جان - فرانسيس ريجيس زينسو  
قائم بأعمال

الدول الآسيوية:

المملكة العربية السعودية  
سعادة السيد خالد عبد الرزاق النفيسي

دول أوروبا الشرقية:

صربيا

سعادة السيد فيودور ستارشيفتش

دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي:

جامايكا

سعادة السيد رايموند وولف

دول أوروبا الغربية ودول أخرى:

السويد

سعادة السيد أندرز ليدن

## القائمة اليومية بالوثائق الصادرة في المقر

باستثناء المنشورات المعدة للبيع والمواد الإعلامية، يمكن الاطلاع على الوثائق الرسمية الواردة أدناه والموصولة إلكترونياً بالشبكة عن طريق الرجوع إلى النسخة الإلكترونية لهذا العدد من اليومية في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة. وتتضمن القائمة الوثائق التي صدرت حتى الساعة ١٤/٠٠ من يوم الخميس ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

لنكن مراعين للبيئة ولنفكر ملياً في عدد صفحات الوثائق قبل طبعها!

الرمز	العنوان الرئيسي
الجمعية العامة	الوثائق
	الدورة الرابعة والستون
<a href="#">A/64/420/Add.3</a>	البند ٥٣ (ج) من جدول الأعمال - التنمية المستدامة: الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث - تقرير اللجنة الثانية [جميع اللغات الرسمية] - ١٥ صفحة
<a href="#">A/64/423/Add.1</a>	البند ٥٦ (أ) من جدول الأعمال - مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة: مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً - تقرير اللجنة الثانية [جميع اللغات الرسمية] - ٨ صفحات
<a href="#">A/64/431</a>	البند ٤١ من جدول الأعمال - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية - تقرير اللجنة الثالثة [جميع اللغات الرسمية] - ٢٧ صفحة
<a href="#">A/64/432</a>	البند ٦١ من جدول الأعمال - التنمية الاجتماعية - تقرير اللجنة الثالثة [جميع اللغات الرسمية] - ٦٨ صفحة
<a href="#">A/64/433</a>	البند ٦٢ من جدول الأعمال - النهوض بالمرأة - تقرير اللجنة الثالثة [جميع اللغات الرسمية] - ٥٩ صفحة
<a href="#">A/64/439</a>	البند ٦٩ من جدول الأعمال - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها - تقرير اللجنة الثالثة [جميع اللغات الرسمية] - ٨ صفحات
<a href="#">A/64/439/Add.3</a>	البند ٦٩ (ج) من جدول الأعمال - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين - تقرير اللجنة الثالثة [جميع اللغات الرسمية] - ٢٥ صفحة

- A/64/551 البند ١٤٠ من جدول الأعمال - تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية - تقرير اللجنة الخامسة [بجميع اللغات الرسمية] - ٥ صفحات
- A/64/552 البند ١٥٤ من جدول الأعمال - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا - تقرير اللجنة الخامسة [بجميع اللغات الرسمية] - ٦ صفحات
- A/64/L.26 البند ١٢ من جدول الأعمال - دور الماس في تأجيج النزاع - بوتسوانا، جنوب أفريقيا، زيمبابوي، ناميبيا: مشروع قرار - دور الماس في تأجيج النزاع: قطع الصلة بين التعامل غير المشروع في الماس الخام والنزاعات المسلحة كمساهمة في منع وقوع النزاعات وتسويتها [بجميع اللغات الرسمية] - ٧ صفحات
- A/64/L.34 البند ١٢٤ من جدول الأعمال - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة شانغهاي للتعاون - الاتحاد الروسي، أوزبكستان، طاجيكستان، قيرغيزستان، كازاخستان: مشروع قرار [بجميع اللغات الرسمية] - صفتان
- A/64/L.35 البند ٧٠ (ب) من جدول الأعمال - تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة: تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني - الاتحاد الروسي، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والمهرسك، بولندا، بيلاروس، تركيا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السويد، شيلي، صربيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاقتيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان: مشروع قرار [بجميع اللغات الرسمية] - ٧ صفحات

## مجلس الأمن

## الوثائق

- S/2009/628 رسالة مؤرخة ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن [بجميع اللغات الرسمية] - صفحة واحدة
- S/2009/629 رسالة مؤرخة ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن [بجميع اللغات الرسمية] - صفحة واحدة

الجمعية العامة  
مجلس الأمن

## الوثائق

لجنة بناء السلام  
الدورة الرابعة

PBC/4/OC/1 رسالة مؤرخة ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ موجهة من رئيس لجنة بناء السلام إلى الممثل الدائم للسلفادور لدى الأمم المتحدة [بجميع اللغات الرسمية] - صفحة واحدة

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي

## الوثائق

اللجنة الإحصائية  
الدورة الحادية والأربعون

E/CN.3/2010/26 البند ٤ (ي) من جدول الأعمال المؤقت - بنود للعلم: فريق دلهي المعني بإحصاءات القطاع غير الرسمي - مذكرة من الأمين العام [بجميع اللغات الرسمية] - ٤ صفحات

## الاتصال بهيئة التحرير

يمكن إرسال المادة المطلوب إدراجها في اليومية إلى السيدة سيلفي ديشين (البريد الإلكتروني [Journal@un.org](mailto:Journal@un.org)؛ الهاتف 963-6776 (212) 1 و 963-3888؛ الغرفة S-2370).  
يفتح المكتب في الساعة ١٥/٠٠.

صادرة بالمقر، نيويورك، عن إدارة  
شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات